يستحق الذم والعقاب على هذا لا يستحقه وقولنا بوضع واضع احتراز من الحكم الشرعي الذي يعرف بالشرع فان الاثبات فيه ايضا والنفي انما عرفنا وحكم بهما بواسطة وضع الشرع لذلك كقولنا البر بالتمر يجوز فيه التفاضل والبر بالبر لا يجوز فيه التفاضل ومثال الاثبات في الحكم العقلي قولنا كل موجود فهو اما قديم او حادث فالحكم باثبات احد الامرين لكل موجود يعرف بلا واسطة تكرير وتجربة والواسطة تعليم شرع ووضع وانما حصل بمحض خلق الله تعالى في القلب عاريا عن القيدين ومثال النفي قولنا مثلا كل موجود لا يخلو عن القدم والحدوث معا ثم هذا الحكم العقلي وان عرى عن القيدين فقد اجرى تبارك وتعالى العادة بان يخلق بعض انواعه في القلب ضروريا بلا تامل ويخلق بعض انواعه عند النظر والتامل والعلوم الحادثة كلها وان كانت حاصلة بمحض خلق الله تعالى يصح ان يخلقها في القلوب ابتدا بلا واسطة تجربة ولا بعث رسول ولا نظر ولا فكر فقد اجرى سبحانه بمحض اختياره العادة في خلقها على هذا التقسيم ص واما اقسام الحكم العقلي فهو ثلاثة الوجوب والاستحالة والجواز ش ووجه الحصر فيها ان كل ما يحكم به العقل ان كان يقبل الثبوت والانتفاء معا فهو الجواز وان كان لا يقبل الامرين معا فان كان يقبل الانتفاء فقط دون الثبوت فهو الاستحالة وان كان الحكم العقلي ينقسم قسمين ضروري وهو ما يدركه العقل بلا تامل ونظري وهو ما لا يدركه العقل الا بعد التامل لزم ان كل واحد من اقسامه كذلك ينقسم الى ضروري ونظري وانما تعرضنا في اصل العقيدة لشرح الواجب والمستحيل والجايز دون الوجوب والاستحالة والجواز لانه يستلزم تصور مصادرها لان المشتق اخص من مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم بخلاف العكس وايضا لما ذكرنا انه يجب على المكلف ان يعرف الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجايز وكذلك في حق رسله عليهم الصلوة والسلام ولم نقل يجب عليه ان يعرف في حق تعالى وفي حق رسله عليهم الصلوة والسلام الاستحالة والجواز كان الانسب في مطابقة ما سبق ان نتعرض لشرح المشتقات وهي اسما فاعلين لا المشتق منها وهي المصادر وانما بدانا بشرح الواجب لوجهين احدهما انه اشرف اذ هو الذي يتصف به مولانا تعالى والثاني انه اذا عرف عرف منه المستحيل والجايز فيحقه تعالى

وقد قدمنا

وقد قدمنا المستحيل على الجايز لانه اقرب الى الواجب اذ هو مقابله وايضا فالجايز شبه مركب مما ثبت للواجب من الثبوت ومما ثبت من النفي للواجب والمستحيل منه شبه بسيطين اذ لم يثبت لكل واحد منهما الا احد الامرين ولا شك ان رتبة البسيط ان يكون قبل المركب قوله ما لا يتصور في العقل عدمه يعني لا يدرك في العقل نفيه سواء كانت حقيقة ذلك الواجب وجودية كذات مولانا او سلبية كقدمه وقوله اما بلا تامل الخ يعني ان الواجب ينقسم الى قسمين ضروري ونظري بحسب تجرى عادة الله والا فيجوز باجماع ان يصير سبحانه جميع العلوم ضرورية بان يخلق الى تبقيها ويخلق فيه بلا تامل اصلا لما يصح في العقل ان يجعل سبحانه جميع حركاتنا اضطرارية لا بحد عادة ليس تركها وانما وقع الخلاف في العلوم في عكس ما سبق وهو هل يصح ان تكون العلوم كلها نظرية للعقل ولا يعرف منها شيء بالضرورة او لا يصح ذلك لمنافاته وجود العقل بناء على انه نفس العلوم الضرورية او ملزوم لها فالجمع بين وجود العقل وبين نفي كل علم ضروري جمع بين متنافيين والظاهر القول الاول بناء على ان العقل قبول القلب عادة للعلم او اضداده الخاصة كالظن والشك والوهم والجهل المركب وليس نفس العلم ولا ملزومه ويدل على ذلك وجود السمنية المنكرين لما عدا المحسوسات من العلوم ضرورية كانت او نظرية ووجود السوفسطائية المنكرين لجميع العلوم ضروريها ونظريها محسوسها وغير محسوسها وهم من العقلاء بدليل تعرض الائمة لبرعتهم والتمثيل لما نظر نفعا وتمثيلنا للواجب النظري بكون الواحد نصف سدس الاثني عشر جلي فانه ذهن الحكم انما يحصل للعقل بعد استحضار مقدمتين احداهما وهي الصغرى ضرورية وهي قولنا الواحد نصف الاثنين والاخرى نظرية وهي قولنا ونصف الاثنين نصف سدس الاثني عشر لانها موقوفة على معرفة كون الاثنين سدس الاثني عشر بقسمتها الى ستة اقسام متساوية وان الاثنين احد اقسامها الستة المتساوية فاذا استحضر العقل بالفكرة الدليل المركب من هاتين المقدمتين وهي ان الواحد نصف الاثنين ونصف الاثنين نصف سدس الاثني عشر لان الاثنين سدس اقسامها الستة المتساوية علم حينئذ نتيجة هذا الدليل وهو الواحد نصف سدس الاثني عشر وقس على هذا وبالله التوفيق ص والمستحيل ما لا يتصور

Copyright © Cairo University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)